

جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين والعلماء رضي الله
 عنهم منهم الامامان مالك والشافعي رضي الله
 عنهم اجمعين وقد بينا الخلاف بينهم عند الشافعية
 اول الكتاب في اسباب الارث وتنتكلم على كيفية
 الرد وتورث ذوي الارحام في الفوائد التي
 يستدكرها اخر الكتاب ان شاء الله تعالى مسئلة
 سئل الشيخ الامام العلامة الرياني الكلاي
 مولف كتاب المجموع اصل هذا الكتاب الذي قد منا
 تعريف اول الكتاب رحمه الله عن قول القائل
 قال الاشعري في شرح الاصل هو الحسن بن هاني
 المشهور بابي نواس لها الثلثان من قلبي وثلث
 ثلثه الباقي وثلثا ثلث ما بيني وثلث الثلث للشافعي
 ويبقى سهم ستة نفر بين عشائري واولها كما قال
 الكلبي رحمه الله في القواعد الكبرى سألت الله
 خلق في بنور جماله الباقي بان يغفر لي الزلات ويحسن
 سوا قلبي وقد استندت آيات استخصت لها باحد ابي
 فاجاب الامام الكلبي رحمه الله بانها تضع من احد
 وثمانين لانها ابي الاحد والثمانين هي الحاصل من ثلث
 ثلاثة يخرج الثلثين في ثلاثة يخرج ثلثي ما بقي
 والحاصل وهو تسعة في ثلاثة مضوبة في ثلاثة
 وهما يخرج ثلث ما بقي وثلثاه مضوب الثلثين
 اي مسطوحها تسعة وتسعة في تسعة يحصل منها
 احد وثمانون فما ذكر وهي اي هذه الابيات

مدكور

مدكورة في كتاب الحاوي الكبير للماوردي رحمه الله
 في كتاب الايجازة كما قال في المجموع وقال الشيخ الكلبي
 رحمه الله ثم فكرت طويلا هل مثل هذه المسئلة
 يقع في مسائل الغرابين فوجدتها لها مثالا وهو
 صحيح ان شاء الله تعالى وهو اي المثال المذكور رجل
 رقيق اسمه زيد وامر حرة اسمها زين وبها اي لامه
 زين عتيقة اسمها ليلى وليلى عتيقة زين اسمها
 هند وعند هذه عتيقة لسبعة رجال هم بكر وله عليها
 اي على هند ثلث الولا وحده وسعة وسعيد وثلث
 وثلثهم بالسوية فاشتركت زينهم اربعة وعتيقة
 ليلى هي شرابيد والخال ان زين والذنة معسر ليللا
 بعثت عليها جميعه فعتق عليها نصف ولدها زيد يكونه
 بعضها ثم اعتقت ليلى عتيقة امه باقية فصار على
 اي زيد كل من زين امه وليلى عتيقةها نصف
 الولا فقد تم تصويرها على ما فهم رحمه الله فاذا
 مات زيد عن احد وثمانين دينار اخلامه الثلث في ضا
 بالامومة وهو تسعة وعشرون دينار ولها نصف الباقي
 بالولا وهو تسعة وعشرون لافها معتقة نصفه وهذا
 يعني قوله لها الثلثان من قلبي اي مالي وهو
 اربعة وخمسون دينار نصفها بالامومة ونصفها بالولا
 والباقي وهو تسعة وعشرون دينار الكلي بالولا لانها
 معتقة نصفه لكن ليلى ما لها بعد من يد عن امها هذه
 وعن مولانا زين فتاخذ زين ثلثي هذا الثلث الباقي